



مقرر لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
رقم 2.9.5... صادر في 3.0... يوليوز 2017.....

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 من ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق
بمدونة الأوقاف ولاسيما المادة 61 منه؛

وعلى طلب السيد محمد موساوي معاوضة العقار المسمى "البيت عدد 42 بزقة العابدين ميدلت" ذي الرسم
العقاري عدد 42/3875 مساحته 11 م² الكائن بزقة العابدين رقم 18 مكرر بميدلت؛

وحيث إن هذا البيت هو جزء من منزل صاحب الطلب الذي يعاني من ضيق مساحته، وهو نفسه مكثريه من
الأوقاف؛

وحيث إن هذا البيت عبارة عن بناية من طابق سفلي ومشيدة باللوح الترابي ومسقفة بالأخشاب؛

وحيث إنه أمام هذه الوضعية، يتعذر إجراء معاوضة هذا البيت عن طريق السمسرة أو طلب العروض.

قرر ما يلي:

فصل فريد:

إجراء معاوضة العقار المسمى "البيت عدد 42 بزقة العابدين ميدلت" ذي الرسم العقاري عدد 42/3875
مساحته 11 م² الكائن بزقة العابدين رقم 18 مكرر بميدلت لفائدة السيد محمد موساوي وذلك عن طريق
مسطرة الاتفاق المباشر على أساس مبلغ 30.000,00 (ثلاثون ألف) درهم.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

أ. المصطفى

إمضاء: أحمد التوفيق